mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | هل يشترط في الذهب التقابض؟

علي عبدالعزيز الشبل

نعم اذا كان المشترى والسلعة المشتراة هي ذهب او فضة فلا يصح ان يتفرق قبل التقابل صاحب المحل المال من خلال البطاقة بخصمها من حسابي العميل او يقبض اه المشتري السلعة ذهبا او فظة - 00:00:00

اما يتأخر استلام احدهما فهذا لا يجوز وهذه من صور ذرائع وطرائق الربا والله اعلم. نعم - 00:00:19